

بناء على الدستور،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ١٠٢ تاريخ ١٩٨٣/٩/١٦ وتعديلاته (قانون الدفاع الوطني)،

بناء على المرسوم رقم ٢٨٨ تاريخ ٢٠٠٨/٩/١٣ وتعديلاته (تشكيل لجنة تصفية معاشات التقاعد وتعويضات الصرف لعسكريي مؤسسات وزارة الدفاع الوطني والمفارز الجمركية)،

بناء على اقتراح وزير الدفاع الوطني والمالية،
يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: تعدل المادتان الأولى والثانية من المرسوم رقم ٢٨٨ تاريخ ٢٠٠٨/٩/١٣ وتعديلاته، المتعلق بتشكيل لجنة تصفية معاشات التقاعد وتعويضات الصرف لعسكريي مؤسسات وزارة الدفاع الوطني والمفارز الجمركية، لتصبحا على الشكل التالي:

المادة الأولى: تشكل لجنة تصفية معاشات التقاعد وتعويضات الصرف لعسكريي مؤسسات وزارة الدفاع الوطني والمفارز الجمركية وفقاً لما يلي:

مرسوم رقم ١٦٢٢

تعديل لجنة تصفية معاشات التقاعد وتعويضات الصرف لعسكريي مؤسسات وزارة الدفاع الوطني والمفارز الجمركية

إن رئيس الجمهورية

رئيساً	- العميد الركن فؤاد عبيد
عضواً	- العقيد الإداري عميد الاشقيير
عضواً	- العقيد الإداري ربيع يونس
عضواً	- السيدة مريانا معوض رئيسة دائرة في وزارة المالية
عضواً ومقرراً	- رئيس مكتب التقاعد

المادة الثانية: تشكل لجنة احتياطية، يدعى رئيسها أو أحد أعضائها لينوب عن رئيس أو عضو اللجنة المشار إليها أعلاه، عند غياب أي منهم لأي سبب كان:

رئيساً	- العميد الركن انيس الخوري
عضواً	- العقيد الإداري طارق اغناطيوس
عضواً	- السيدة اليزابيت العريف رئيسة دائرة في وزارة المالية
عضواً	- الرائد الإداري سليم عراجي
عضواً ومقرراً	- الرائد الإداري حسام مظلوم

والباقي دون تعديل.

المادة الثانية: تلغى المادة الثالثة من المرسوم رقم ٢٨٨ تاريخ ٢٠٠٨/٩/١٣.

المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعداً في ٢٣ تشرين الأول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الدفاع الوطني

الإمضاء: ميشال منسى

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر